[276] الخصمين دون أن تسمع من الاخر قال: فما شككت في قضاء بعد ذلك (1). 3 - ما: فيما كتب أمير المؤمنين عليه السلام لمحمد بن أبى بكر: لا تقض في أمر واحد بقضائين مختلفين فيختلف أمرك وتزيغ عن الحق، وأجب لعامة رعيتك ما تحب لنفسك وأهل بيتك، واكره لهم ما تكره لنفسك وأهل بيتك، فان ذلك أوجب للحجة وأصلح للرعية، وحض الغمرات ولا تخف في ا لومة لائم وانصح المرء إذا استشارك، واجعل نفسك اسوة لقريب المسلمين وبعيدهم (2). 4 - ما: الجعابي، عن ابن عقدة، عن علي بن الحسين بن عبد ا، عن أبيه عن معاوية بن سفيان، عن محمد بن إسماعيل بن الحكم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان في بني إسرائيل قاض وكان يقضي بينهم قال: فلما حضره الموت قال لامرأته: إذا مت فاغسليني وكفنيني وضعيني على سريري وغطي وجهي فانك لا ترين سواء قال: فلما أن مات فعلت به ذلك ثم مكثت حينا وكشفت عن وجهه لتنظر إليه فإذا هي بدودة تقرض منخره ففزعت لذلك، فلما كان الليل أتاها في منامها فقال لها أفزعك ما رأيت ؟ فقالت: أجل لقد فزعت، قال: أما إنك إن كنت فزعت ما كان ما رأيت إلا في أخيك فلان، أتاني ومعه خصم له فلما جلسا إلى قلت: اللهم اجعل الحق له ووجه القضاء له على صاحبه، فلما اختصما إلى كان الحق له ورأيت ذلك بينا في القضاء فوجهت القضاء له على صاحبه فأصابني ما رأيت لموضع هواي كان معه وإن وافقه الحق (3). 5 - ص: بالاسناد إلى الصدوق، عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن أحمد بن محمد، عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام مثله. 6 - ضا: اعلم أنه يجب عليك أن تساوي بين الخصمين حتى النظر إليهما حتى لا يكون نظرك إلى أحدهم أكثر من نظرك إلى الثاني، فإذا تحاكمت إلى

---

(1) عيون الاخبار ج 2: 65. (2) أمالى الطوسى ج 1 ص 30 ذيل حديث طويل. (3) أمالى الطوسى ج 1 ص 126.